

اللجنة الخامسة
الجلسة ٤٥
المعقودة يوم الثلاثاء
٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

الأمم المتحدة
الجمعية العامة
الدورة الرابعة والأربعون
الوثائق الرسمية

محضر موجز للجلسة الخامسة والأربعين

UN Doc. 1989

الرئيس : السيد المصري (الجمهورية العربية السورية)

JAN 10 1990

UN/ISA Collection

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية : السيد مسيلي

المحتويات

تنظيم الاعمال

البند ١٢٧ من جدول الاعمال : الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لصيانة السلم (تابع)

البند ١٢٣ من جدول الاعمال : تمويل قوات الأمم المتحدة لصيانة السلم في الشرق الأوسط (تابع)

(ج) استعراض معدلات السداد إلى حكومات الدول المساهمة بقوات

البند ١٢٤ من جدول الاعمال : تمويل فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق (تابع)

البند ١٢٦ من جدول الاعمال : تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية (تابع)

(١) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

.../...

Distr. GENERAL
A/C.5/44/SR.45
29 December 1989
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيّلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

89-57340 ٢٧٠٠ب(٨٩)

المحتويات (تابع)

البندان ١٢٣ و ١٢٤ من جدول الاعمال : الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ؛ تخطيط البرامج (تابع)

القراءة الاولى (تابع)

الباب ١٥ - مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

الباب ٣ - الشؤون السياسية والوصاية وانهاء الاستعمار

الباب ٣٩ - خدمات المؤتمرات والمكتبات

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/١٥

تنظيم الاعمال (A/C.5/44/3/Add.1)

١ - الرئيسي : قال إن الجمعية العامة قررت إحالة البند الإضافي المعنون "تمويل فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى" (البند ١٥٩ من جدول الأعمال) إلى اللجنة الخامسة .

البند ١٣٧ من جدول الأعمال : الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لصيانة السلم (تابع) (A/44/605 و Add.1 و 2 و A/44/725)

البند ١٣٣ من جدول الأعمال : تمويل قوات الأمم المتحدة في الشرق الأوسط (تابع)
(ج) استعراض معدلات السداد إلى حكومات الدول المساهمة بقوات (A/44/500)
و (A/44/725)

البند ١٣٤ من جدول الأعمال : تمويل فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق (تابع) (A/44/725 و A/44/624)

٢ - السيد فاهير (كندا) : تكلم باسم كندا وأستراليا ونيوزيلندا ، فذكر بأن هذه البلدان الثلاثة تؤيد منذ وقت بعيد أنشطة صيانة السلم التي تضطلع بها المنظمة وتشترك بصفتها عضواً أو مراقباً في أعمال اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم . وتقدم حالياً موظفين لعمليات صيانة السلم الست ومن ثم فإن لديها خبرة عملية في هذه المسألة . وكانت هذه البلدان الثلاثة ضمن من أيد في الدورة الثالثة والأربعين للجمعية العامة وضع تقارير بشأن مختلف الجوانب الإدارية والمالية لهذه العمليات ، وهي التقارير المعروضة على اللجنة والتي تعد بالغة الفائدة .

٣ - ومضى قائلاً فيما يتعلق بوفورات الحجم المشار إليها في الوثيقة A/44/605 ، إن الوفود الثلاثة ترى من غير الممكن نظراً لطبيعة المعدات والخدمات المطلوبة والفترات الزمنية المفروضة لتحقيق وفورات في الحجم . وتوافق بالتالي على إجراء

(السيد فاهير ، كندا)

المعتمد المتمثل في تحقيق وفورات عن طريق سياسة التطبيع وعن طريق اللجوء إلى إجراءات متنوعة للشراء .

٤ - وفيما يتعلق باللجوء إلى موظفين مدنيين ، فإن هذه الوفود توافق على اقتراح الأمين العام القائل بأن في وسع الحكومات التي لديها استعداد للمشاركة بهذه الطريقة في عمليات صيانة السلم ، إبلاغ المنظمة بقائمة المتخصصين أو الوحدات المتخصصة التي يمكن إيفادها سريعا إلى الميدان ، وصياغة مقترحات تفصيلية بشأن الشروط التي سيتم بموجبها إرسال هؤلاء الأشخاص . وحيث أن المشاركة المتزايدة للموظفين المدنيين تعد تجديدا بالنسبة للأمم المتحدة ، فيجب وضع إجراءات إدارية ومالية تحكم عملهم في عمليات صيانة السلم مع مراعاة المسائل ذات الطابع العملي والقانوني التي أثارها اللجنة الاستشارية .

٥ - وقال إن تحليل المشاكل الناجمة عن سير عمليات صيانة السلم توضح المعاصب الناجمة عن الأحكام الحالية . وترى الوفود الثلاثة أن بالإمكان تعديل الإجراءات المعمول بها بحيث تسمح بالتدخل بفعالية أكبر . وهي ترحب مع الارتياح بتوصية اللجنة الاستشارية الرامية إلى إنشاء فريق تخطيط ومراقبة في الأمانة العامة يكلف بمساعدة الأمين العام في وضع خطط مستقبلية وبخاصة فيما يتعلق بالمسائل السوقية والمالية والمتعلقة بالميزانية . وتوافق هذه الوفود أيضا على اقتراحات الأمين العام المتعلقة باللجوء إلى مساعدة خبراء لوضع إجراءات من شأنها تحسين قدرة الأمانة العامة ووضع خطط للعمليات المقبلة وتحديد تكلفتها ، وتطبيق الاتفاقات المبرمة مع البلدان المضيفة بشأن مركز قوات صيانة السلم وتحديد مواعيد واقعية لتنفيذ العمليات ووضع برامج سمعية بصرية لتدريب الموظفين الذين قد يشتركون في عمليات صيانة السلم ، ووضع هذه البرامج تحت تصرف الدول الأعضاء .

٦ - وفيما يتعلق بمواعيد تنفيذ العمليات ، تحرص الوفود الثلاثة على تأكيد بأنه لا يجب تحديد مواعيد معقولة للبدء في عملية ما فحسب ، بل يجب أيضا تحديد موعد انتهاء هذه العملية . وفي حالة عدم إمكانية ذلك مسبقا ، يجب عند النظر في التمديد المحتمل لعملية ما ، تحديد ما إذا كان يجب وضع حد لها . وتقتصر الوفود الثلاثة أن يدرس الأمين العام إمكانية أن يحدد في ولاية عمليات صيانة السلم الحالية والمقبلة ، موعد انتهائها .

(السيد فاهير ، كندا)

٧ - وترى الوفود الثلاثة أن بالامكان الذهاب إلى أبعد مما ذهبت إليه مقترحات الأمين العام للتغلب على بعض مشاكل البدء في عمليات صيانة السلم . فمن الضروري مثلا تدريب العسكريين والمدنيين إذا ما أريد تحسين فعالية العمليات وتخفيض تكلفتها . ويمكن أيضا دراسة إنشاء مركز تدريب دولي وإنشاء فريق مستشارين يظلمون بهذا التدريب في إطار العمليات المالية وتنظيم حلقات تدريبية ودراسية اقليمية ودولية . وتوافق الوفود الثلاثة في هذا الصدد على توصية اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم والرامية إلى تشجيع الدول الاعضاء على وضع برامج تدريب وطنية على عمليات صيانة السلم للعسكريين والمدنيين وذلك لكفالة وزعهم سريعا عند الاقتضاء . كما ترحب الوفود الثلاثة بالاقترح الرامي إلى وضع دليل للأمم المتحدة لعمليات صيانة السلم ، يوفر التوجيهات للدول الاعضاء التي ترغب في الاشتراك في هذه العمليات .

٨ - وأضاف قائلا إن كل تدبير يرمي إلى زيادة فعالية عمليات صيانة السلم سوف يبوء بالفشل إذا لم يحصل الأمين العام على تأكيد بإتاحة دعم مالي مناسب وسريع . ويتعين لذلك أن تسدد جميع الدول بالكامل وفي الموعد المحدد اشتراكاتها للمنظمة . ويجب الاعتراف بأن هذه ليست الحال . ولذلك فإن الأمين العام يقترح ، بغية توافر الموارد اللازمة في المرحلة الاولى لانشطة صيانة السلم ، زيادة صندوق رأس المال المتداول بمبلغ ١٠٠ مليون دولار . والوفود الثلاثة وإن كانت تشعر بقلق الأمين العام فيما يتعلق بالمصاعب ذات الطابع التنفيذي والسياسي التي يفرضها تمويل المرحلة الاولى للعمليات ، فإنها ترى أن زيادة قيمة صندوق رأس المال المتداول يجب أن تدرس في إطار الاحتياجات المالية الشاملة للمنظمة . إن مثل هذه الزيادة لا تبدو واقعية طالما لم تسدد بعض الدول الاعضاء المبالغ المستحقة عليها من انصبتها ومن المتأخرات . وفي حالة الموافقة على هذه الزيادة ، فإن هناك إمكانيات مختلفة لتمويلها . وبالامكان بوجه خاص دراسة تكريس المبالغ الزائدة بعد تغذية موارد صندوق رأس المال المتداول والحسابات الخاصة نتيجة لدفع المبالغ المتأخرة المستحقة على الدول . وبالإمكان أيضا بالاضافة إلى سداد المتأخرات توجيه نداء للحصول على تبرعات . وفي هذا الصدد فإن الوفود الثلاثة تنتظر باهتمام المقترحات الواقعية التي سوف يدرجها الأمين العام في تقريره عن البند ١٢٥ من جدول الاعمال وكذلك اقتراحات الوفود الاخرى . إن بعض جوانب المسألة يمكن ان تنظر بواسطة اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم ، وذلك في دورتها القادمة .

(السيد فاهير ، كندا)

٩ - إن الأمين العام يقترح فضلا عن ذلك ، وفيما يتعلق بالنفقات غير المنظورة والنفقات الاستثنائية ، زيادة الحد الأقصى للنفقات المأذون بها للأمين العام من مليونين إلى ٥ ملايين دولار ومن ١٠ ملايين إلى ٢٠ مليون دولار في حالة اللجنة الاستشارية . وتوافق الوفود الثلاثة مبدئيا على هذا الاقتراح شريطة أن تتم النفقات الجديدة المأذون بها بحذر ومع أخذ ضرورة المردودية في الاعتبار .

١٠ - وفيما يتعلق بالاحتياطي من المواد واللوازم توافق الوفود الثلاثة على التحفظات التي أعربت عنها اللجنة الاستشارية . وهي تود الحصول على تأكيدات بأن الاحتياطي الذي سيتم تكوينه على هذا النحو سوف يلبي مختلف الاحتياجات المتوقعة وأن تخزينه لن يكون مكلفا . ذلك أنه لن تخصص في الواقع أموال لتخزين معدات قد يتضح فيما بعد أنها زائدة عن الحاجة وغير مستخدمة .

١١ - وقال إن الوفود الثلاثة تؤيد اقتراحات الأمين العام المتعلقة بالتبرعات التي تقدم في شكل لوازم أو خدمات وتوافق على التوجيهات التقنية التي اقترحت لمعالجة هذه التبرعات وتقييمها . وفيما يتعلق بالمعدلات القابلة للتطبيق على المبالغ التي مستددة لحكومات الدول التي تقدم قوات فإن هذه الوفود الثلاثة تأسف لتعذر التوصية بإعادة النظر في المعدلات الحالية نظرا لعدم وجود بيانات كافية . وهي توجه نداء للدول الاعضاء المعنية كيما تقدم المعلومات اللازمة . وفيما يتعلق بتصنيف الدول الاعضاء لأغراض تقسيم النفقات الناجمة عن أنشطة صيانة السلم قال إن الوفود الثلاثة تؤيد طلبات إعادة التصنيف إلى فئة أدنى التي أعربت عنها بولندا وجمهورية افريقيا الوسطى وميانمار . وترجو بالإضافة إلى ذلك أن تدرس البلدان التي تحسنت حالتها الاقتصادية ، إعادة تصنيفها في فئة أعلى .

١٢ - السيدة فريسنغ (النمسا) : قالت إنه نظرا للنجاحات التي حققتها المنظمة في مجال صيانة السلم ، فإنه يتوقع اتساع نطاق العمليات في هذا المجال . ولذلك يجدر وضع توجيهات فيما يتعلق بإدارة وتمويل هذه العمليات ، أو تحسين العمليات القائمة حاليا . وقالت إن وفدها يرحب مع الارتياح بمختلف التقارير التي قدمها الأمين العام في هذا الصدد . ويذكر بأن عددا من المقترحات المعروضة اليوم على اللجنة ، ليست جديدة . ففي عام ١٩٧٧ مثلا ، قدمت وفود عديدة ومن بينها النمسا ورقة عمل أوصت فيها

(السيدة فريسنغ ، النمسا)

الدول الاعضاء بدراسة إنشاء قوات احتياطية تكون على أهبة الاستعداد للاشتراك في عمليات صيانة السلم . وتنظيم دورات تدريبية ودراسية في هذا الشأن بمساعدة الامانة العامة .

١٣ - وقالت إن وفدها يوافق على وجهات النظر التي اعرب عنها الامين العام فيما يتعلق بوفورات الحجم . وقد أوصت اللجنة الاستشارية بدراسة إمكانية إنشاء فريق للتخطيط والمراقبة في الامانة العامة . إن إنشاء مثل هذا الفريق قد يكون مفيدا في المدى البعيد ويسمح بتحسين التنسيق الإداري بين مختلف عمليات صيانة السلم .

١٤ - وأضافت قائلة إن المنظمة سوف تلجأ بصورة متزايدة في مجال صيانة السلم إلى الموظفين المدنيين وهو ما سوف يسمح بتوسيع نطاق مشاركة الدول الاعضاء في هذه العمليات وذلك بإشراك دول ليس في وسعها توفير قوات عسكرية للأمم المتحدة . وفضلا عن ذلك فإن عبء هذه العمليات سوف يوزع عند ذلك بصورة أكثر عدلا ، وهذا من شأنه أن يتيح للجهود التي تبذل لتسوية المنازعات ، دعما أوسع نطاقا . والوفد النمساوي يؤيد اقتراح الامين العام الذي وافقت عليه اللجنة الاستشارية ، والرامي إلى وضع إجراءات إدارية تنظم مركز الموظفين المدنيين الذين سوف يوضعون تحت تصرف عمليات صيانة السلم .

١٥ - وأردفت تقول إن الامين العام أوضح أن المشاكل التي تواجهها المنظمة عند الأعداد لعملية جديدة لصيانة السلم يمكن أن تلخص في كلمتين : المدة والتمويل . وفيما يتعلق بالنفقات غير المنظورة والنفقات الاستثنائية ، قالت إن وفدها يوافق على اقتراح الامين العام بزيادة قيمة النفقات المأذون بها . وفيما يتعلق بزيادة صندوق رأس المال المتداول بمبلغ ١٠٠ مليون دولار ، ترى إزاء ملاحظات اللجنة الاستشارية أنه يجب قبل إبداء الرأي بشأن هذه المسألة الحصول على معلومات تفصيلية عن جميع جوانبها وبخاصة عن مختلف امكانيات تمويل هذه الزيادة وكذلك يود وفدها قبل إبداء الرأي بشأن احتياطي المعدات واللوازم الحصول على مزيد من المعلومات وبخاصة فيما يتعلق بتوزيع النفقات .

١٦ - وقالت بصدد الجوانب المالية لعمليات صيانة السلم ان المعدلات المطبقة على سداد المبالغ التي ترد إلى حكومات الدول الاعضاء المساهمة بقوات ، مازالت كما هي

(السيدة فريسنغ ، النمسا)

منذ عام ١٩٨٠ ، في حين لا تكفي المبالغ التي لا ترد عن الزيادة . إن الأمين العام قد أوضح في تقريره أن البيانات التي حصل عليها ناقصة الى حد بعيد مما لا يسمح بإعادة النظر في المعدلات . ويوجه وفد النمسا نداء إلى الدول الأعضاء المعنية حتى تقدم إلى الأمانة العامة جميع المعلومات ذات الصلة . إن في وسع اللجنة أن تقرر النظر في هذه المسألة في الدورة الخامسة والأربعين للجمعية العامة على أساس المعلومات التكميلية التي سوف تقدمها هذه الدول . إن مثل هذا القرار يتفق في الواقع واحكام القرار ٢٤٧/٤٠ الذي ينص على أن يعيد الأمين العام النظر في معدلات السداد مرة كل سنتين على الأقل . وينبغي إذا ما اتضح تعذر الحصول على جميع المعلومات اللازمة النظر في تدابير أخرى : كأن يقترح الأمين العام نفسه مثلاً زيادة هذه المعدلات .

١٧ - واردة قائلة إن الأمين العام قد وضع مبادئ توجيهية تقنية تنظم معالجة وتقييم التبرعات المقدمة في شكل معدات وخدمات ، على سبيل المنحة أو المقدم . ويوافق وفد النمسا على هذه التوجيهات في ضوء الملاحظات والتوصيات التي أعربت عنها اللجنة الاستشارية (A/44/725 ، الفقرات ٣٥ إلى ٣٧) ومفادها ، بصورة خاصة أن من المتعذر إجراء تخفيضات في الانصبة المقررة الإجمالية نتيجة للتبرعات الا عندما تتجاوز الإيرادات من التبرعات الانصبة المقررة غير المدفوعة للعملية . فضلا عن ذلك فإن مثل هذه التخفيضات يجب أن تأخذ في الاعتبار معدل سداد الدول الأعضاء للانصبة المقررة عليها . وقد سبق لوفد النمسا أن أكد في الدورة الثالثة والأربعين أن الدول التي تشترك بقواتها في عمليات صيانة السلم تتحمل جزءا كبيرا في مجموع تكلفة هذه العمليات . إن مقترحات الأمين العام لا يجب بأي حال من الأحوال أن تعفيه من الالتزام برد المبالغ إلى حكومات هذه الدول .

١٨ - السيد لعجوزي (الجزائر) : قال إن وفد الجزائر سوف يعرب عن وجهات نظره بمصد البند قيد الاستعراض في جلسة لاحقه . بيد أنه يحرص على القول بأنه يؤيد طلب بولندا وجمهورية افريقيا الوسطى وميانمار بإعادة تصنيفها في فئة أدنى . وذكر بأن الفئة د قد انشئت لإعطاء أقل البلدان نموا التي تريد المشاركة في عمليات صيانة السلم ، الغرمة لكي تفعل ذلك .

البند ١٢٦ من جدول الاعمال : تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية

(١) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

مشروع مقرر بشأن تقرير اللجنة الاستشارية (A/C.5/44/L.6)

١٩ - السيد كالبيتزر (جمهورية ألمانيا الاتحادية) : عرض مشروع المقرر ، وقال إنه ثمة مشاورات غير رسمية حول تقرير اللجنة الاستشارية (A/44/711) ومرفقه المتعلق بالعلاقات بين برنامج الأغذية العالمي ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والأمم المتحدة . وقال إن بعض الوفود رأّت أن لفظة "تنسيق" غير مناسبة تماما في العنوان لأن التقرير يتضمن جداول موجزة أساسا . واقترح معالجة هذه المسألة بوصفها بنّدا فرعيا لبند آخر من بنود جدول الأعمال إذا لم توسع اللجنة الاستشارية نطاق تقريرها . إن هناك وفودا أخرى تود في الواقع توسيع نطاق التقرير وقدمت اقتراحات في هذا الصدد . واتفق بصورة عامة على أنه يتعين إيلاء مزيد من الاهتمام لهذه الوثيقة .

٢٠ - وقال إنه تمت الموافقة في الفقرتين (د) و (و) من مشروع المقرر على تأييد اللجنة الاستشارية في التزامها العودة إلى ممارستها السابقة المتمثلة في إجراء دراسات متعمقة لوكالات منفردة في منظومة الأمم المتحدة مرة كل سنتين ، ودعوتها إلى النظر في إمكانية إجراء دراسات للجوانب الإدارية والجوانب المتعلقة بالميزانية للمواضيع ذات الأهمية على نطاق المنظومة . واللجنة سوف ترحب بالتأكيد بأيّة اقتراحات في هذا المجال .

٢١ - السيد بور (فرنسا) : استرعى انتباه اللجنة إلى الفقرة الفرعية (د) فقال إنه كانت قد اعتمدت في النص الانكليزي الذي تمخضت عنه المفاوضات عبارة "Decides to support" ولذلك فإنه يتعين أن تبدأ هذه الفقرة الفرعية في النص الفرنسي بعبارة "Décide d'approuver" .

٢٢ - الرئيس : دعا اللجنة إلى ابداء الرأي في مشروع المقرر A/C.5/44/L.6 . وقال إنه إذا لم يكن هناك اعتراض فسوف يعتبر أن اللجنة تريد اعتماد هذا المشروع .

٢٢ - وقد تقرر ذلك .

٢٤ - الرئيس : قال إن اللجنة انتهت من النظر في البند ١٢٦ (١) ودعا المقرر إلى إبلاغ الجمعية العامة مباشرة بنتائج أعمال اللجنة .

البندان ١٢٣ و ١٢٤ من جدول الأعمال : الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ وتخطيط البرامج (تابع) (A/44/3 ، A/44/6/Rev.1 ، A/44/7 و Corr.1 و A/44/16 و Add.1 ، A/44/7/Add.3 ، A/44/684 و Add.1 و A/C.5/44/24)

القراءة الاولى للميزانية كل باب على حدة (تابع)

الباب ١٥ - مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (تابع)

٢٥ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية) : قدم تقرير اللجنة الاستشارية (A/44/7/Add.3) فقال إن هذا التقرير يتعلق بإعادة تصنيف أربع وظائف من الفئة الغنية مدرجة في الباب ١٥ من ف - ٢ إلى ف - ٣ وقال إن اللجنة الاستشارية لم تتمكن من الموافقة على طلب الأمين العام لعدم احترام الاجراءات المنصوص عليها . ثم قدمت الامانة العامة بعد ذلك مذكرة اعربت فيها عن أسفها وأوضحت انها تتخذ اجراءات لضمان عدم تكرار هذه الحالة . وأضاف قائلاً إن اللجنة الاستشارية تحرم من جانبها على أن تؤكد أنها ستواصل في المستقبل عدم الموافقة على طلبات إعادة التصنيف التي لن تقدم وفقاً للاجراءات المحددة . وفي ضوء هذه الملاحظات فإنه يوصى في الوقت الحالي بالموافقة على إعادة تصنيف الوظائف الأربع المشار إليها . ولكن نظراً لأن المبلغ الذي طلبه الأمين العام يعد متواضعا (٨٠٠ ١٣٠ دولار) فإنه يوصى باستقطاعه من الاعتمادات المدرجة في هذا الباب . وإذا ما اتضحت صعوبة هذا الامر فإن بوسع الأمين العام العودة إلى إشارة هذا الموضوع عند النظر في تقرير اداء ميزانية ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، وفقاً للممارسة الموضوعة .

٢٦ - السيد غوبتا (الهند) : قال مدير شعبة الميزانية عما اذا كانت الامانة العامة تنوي إعادة تصنيف الوظائف الأربع من ف - ٢ إلى ف - ٣ في ضوء تقرير اللجنة الاستشارية .

٣٧ - السيدة غواكوشيا (كوبا) : قالت إن وفدها يؤيد إعادة تصنيف الوظائف الأربع المشار إليها . بيد أنها تود قبل ابداء الرأي بشأن الاقتراح معرفة ما إذا كانت الامانة العامة تعتقد أن بالامكان استقطاع ٨٠٠ ١٢٠ دولار من الاعتمادات المدرجة في إطار الباب ١٥ .

٣٨ - السيد لعجوزي (الجزائر) : قال إنه يود الحصول على تأكيد بأن توصيات اللجنة الاستشارية ستكون بمثابة الضوء الأخضر لاجراء إعادة التصنيف .

٣٩ - السيد بودو (مدير شعبة الادارة والميزانية) : قال إن الوظائف سيعاد تصنيفها بالفعل إذا ما وافقت اللجنة على توصيات اللجنة الاستشارية . وفيما يتعلق بإمكانيات التمويل فإن الامانة العامة ستحاول ، إذا كانت هذه هي رغبة اللجنة استقطاع التكلفة وهي ٨٠٠ ١٢٠ دولار من الاعتمادات المطلوبة في إطار الباب ١٥ . وإذا ما تعذر ذلك فسوف توضع الامر في تقرير الاداء الاول وغني عن القول إن من الافضل لاسباب تتعلق بتناسق الميزانية ان تضاف الاعتمادات اللازمة لإعادة التصنيف إلى الاعتمادات المدرجة في إطار الباب ١٥ . ويرجع القرار في النهاية إلى اللجنة .

٣٠ - السيد غوبتا (الهند) : قال إنه فهم أن الوظائف سوف يعاد تصنيفها حتى لو لم تتمكن الامانة العامة من تمويل جميع النفقات اللازمة ، وأنه سوف تطلب اعتمادات اضافية من الجمعية العامة إذا اقتضى الامر في العام التالي في إطار الاعتمادات المقررة المنقحة .

٣١ - السيد بودو (مدير شعبة الميزانية) : قال إن الامانة العامة سوف تعمل في الواقع بهذه الطريقة إذا ما قررت الجمعية العامة عدم الموافقة على الاعتمادات التي طلبها الامين العام في البداية للباب ١٥ .

٣٢ - السيد كالبيترز (جمهورية المانيا الاتحادية) : قال إن بالامكان استيعاب تكلفة إعادة التصنيف عن طريق استقطاع الموارد من بند "الاشات واللوازم" أو "الاتصالات" أو "مصاريف سفر الموظفين" ، مثلا المدرجة في الباب ١٥ .

٣٢ - السيد لعجوزي (الجزائر) : قال إن المهم هو إعادة تصنيف الوظائف . وفيما يتعلق بالتمويل فقد شرحت الامانة العامة تماما الاجراء الذي تنوي اتباعه والذي يتفق في الواقع مع الممارسة المعمول بها .

٣٤ - السيدة غواكوشيا (كوبا) : قالت إنها تريد أن تتأكد من أن الاجراء المزمع اتباعه يتفق تماما والقواعد الجديدة المتعلقة بإعداد الميزانية . ويتعين النظر إلى الاعتماد المطلوب في إطار المبادئ التوجيهية التي تنظم استعمال صناديق الاحتياطي أو المبالغ المنقحة .

٣٥ - السيد بودو (مدير شعبة الميزانية) : قال إنه إذا ما قررت اللجنة الخامسة إضافة مبلغ الـ ٨٠٠ ١٣٠ دولار إلى الاعتمادات المخصصة لهذا الباب ، كما اقترح الأمين العام ذلك في البداية ، فسوف يتبع الاجراء الطبيعي . أما إذا ما قبلت اللجنة توصية اللجنة الاستشارية فإن الامانة العامة سوف تقدم تقريراً عن الحالة في تقرير أداء الميزانية في نهاية فترة السنتين . وإذا ما اتضح أن مبلغ الـ ٨٠٠ ١٣٠ دولار لم تتم تغطيته فسوف تطبق عند ذلك الاحكام المنصوص عليها في خطة الميزنة الجديدة المعمول بها .

٣٦ - السيدة غواكوشيا (كوبا) : قالت إنها تفضل لو أن اللجنة نظرت في مسألة تمويل إعادة تصنيف الوظائف ، في أثناء مشاورات غير رسمية . وقالت إن وفدها يؤيد الاعتمادات التي طلبها الأمين العام في البداية لأسباب هامة سبق أن أشار إليها من قبل ، وهي مرتبطة خاصة بالأعداد لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية القادم .

٣٧ - السيد غوبتا (الهند) : تساءل عما إذا كانت المبالغ اللازمة للوظائف المعاد تصنيفها يمكن أن تستقطع من صندوق الاحتياطي ، على الأقل جزئياً . وقال إنه يود الحصول على ايضاحات في هذا الصدد .

٣٨ - السيد كينشين (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) : قال إن وفده على استعداد لاتخاذ قرار على أساس توصيات اللجنة الاستشارية . ولكن إذا كانت هناك وفود أخرى تود مواصلة المشاورات غير الرسمية ، فإنه يحترم رأيها . وإن كان يود العودة إلى المسألة التي سبق أن أشارها من قبل والتي ظلت دون جواب فيما

(السيد كينشين ، المملكة المتحدة
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)

يبدو ، والمتعلقة بالخدمات الاحصائية وخدمات الحاسبات الالكترونية والتي يتوقع نموها نموًا حقيقياً نسبة ١٥٤,١ في المائة في الجدول ١٥ - ٣٠ دال . ومن المعروف أن اللجنة الاستشارية أشارت في الفقرة ١٥ - ٣ من تقريرها إلى اعتماد تكميلي بمبلغ ٢٠٠ ٧٦١ دولار ظهر في ميزانية المركز الدولي للحساب الالكتروني في إطار الخدمات المقدمة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية . فضلا عن ذلك وكما اقترح ممثل جمهورية ألمانيا الاتحادية ، فإن بالإمكان تغطية مبلغ الـ ٨٠٠ ١٣٠ دولار ولو جزئياً عن طريق الموارد المنصوص عليها في إطار "الايجار وصيانة المعدات" أو "الاتصالات" أو "الأثاث والمعدات" . ولا يعتقد وفد المملكة المتحدة أن هذا من شأنه الاضرار بالبرامج .

٣٩ - السيد لعجوني (الجزائر) : قال إن المسألة التي أثارها ممثلة كوبا تستحق النظر بصورة أكثر تعمقاً في مشاورات غير رسمية .

٤٠ - السيد بور (فرنسا) : قال إنه لا يرى جدوى إجراء مشاورات غير رسمية جديدة لأن المعلومات المقدمة للجنة واضحة . وقد شرحت الأمانة العامة أنها ستحاول الالتزام بتوصية اللجنة الاستشارية . وإذا ما تعذر ذلك ، فسيكون بوسعها تقديم طلب للحصول على اعتمادات إضافية ، في نهاية عام ١٩٩١ .

٤١ - السيد بودو (مدير شعبة الميزانية) : قال إن صندوق الاحتياطي لا يمكن أن يستعمل إلا لتمويل الأنشطة الإضافية التي يُضطلع بها بناء على طلب الدول الأعضاء . وفي نهاية عام ١٩٩١ سوف تقدم الأمانة العامة تقريراً إلى اللجنة الخامسة عن تمويل النفقات . وفي حالة عدم تغطيتها بالكامل ، سيتعين اتباع الإجراء التقليدي أي اتخاذ قرار عند النظر في التقرير النهائي عن ميزانية ١٩٩٠ - ١٩٩١ .

٤٢ - السيد دانكوا (غانا) : قال إنه يجب اتخاذ موقف متناقص . وإذا ما اعتبر أن الاعتمادات التي طلبت في البداية قد حُست بدقة فيجب القبول بأن النفقات لا يمكن أن تغطي بالكامل بواسطة الاعتمادات المدرجة في الباب ١٥ . ومن هذا المنطلق كان يتعين على الأمانة العامة القول بأنه يتعين تأجيل إعادة التصنيف . ولكن إذا ما أريد إجراء إعادة التصنيف في أثناء فترة السنتين القادمة فإنه يتعين الاضطلاع بالأعباء المالية الناجمة عن ذلك . إن اللجنة ليست مرغبة على الالتزام التام بآراء اللجنة

(السيد دانكوا ، غانا)

الاستشارية أو آراء لجنة البرنامج والتنسيق . وفي هذه الحالة ينبغي تركيز المناقشة على المقترحات التي أعرب عنها الأمين العام في البداية . وإذا كان هناك ما يبررها ، فلا يوجد ما يدعو لرفض الاعتمادات المطلوبة .

٤٣ - السيد بودو (مدير شعبة الميزانية) : ذكّر بما قاله من قبل ، وأوضح أن الاجراء الطبيعي يتمثل في الموافقة على التوصية التي أعرب عنها الأمين العام في بداية الأمر ومن ثم إتاحة الأموال اللازمة لذلك . وفي ضوء ملاحظات رئيس اللجنة الاستشارية ، وبعض الوفود اتجهت اللجنة فيما يبدو نحو صيغة أخرى وهي : إجراء إعادة التصنيف ومحاولة استيعاب التكلفة الناجمة عن ذلك ، وتقديم تقرير عن الحالة في نهاية فترة السنتين . وإذا ما قررت اللجنة استئناف المشاورات غير الرسمية في هذا المدد ، فإن بوسع الأمانة العامة تقديم معلومات تكميلية .

٤٤ - الرئيس : قال إنه إذا لم يكن هناك اعتراض فسيعتبر أن اللجنة توافق على إعادة تصنيف الوظائف الغنية الأربع المدرجة في الباب ١٥ من ف - ٣ إلى ف - ٣ .

٤٥ - وقد تقرر ذلك .

٤٦ - الرئيس : قال إنه إذا لم يكن هناك اعتراض فسيعتبر من ناحية أخرى أن اللجنة توافق على توصية اللجنة الاستشارية الرامية إلى استقطاع مبلغ ٨٠٠ ١٣٠ دولار اللازم لتكلفة إعادة التصنيف ، من الاعتمادات المدرجة في إطار الباب ١٥ ، على أن يكون معلوما في حالة عدم امكانية ذلك ، أن تبلغ الأمانة العامة اللجنة بالأمر عند النظر في تقرير أداء ميزانية فترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ .

٤٧ - وقد تقرر ذلك .

٤٨ - السيدة غواكوشيا (كوبا) : قالت إن وفدها قد وافق على توصية اللجنة الاستشارية على أساس إجراء مشاورات غير رسمية بشأن مسألة تمويل إعادة التصنيف . وقد جرت العادة في اللجنة الخاصة بإجراء مشاورات غير رسمية بشأن جوانب الميزانية التي تثير عقبات ، وذلك لتفادي العودة إلى النظر فيها في القراءة الثانية .

٤٩ - الرئيس : قال إن إجراء مشاورات غير رسمية بصدد مسألة ما يقتضي أن تسرى غالبية الوفود ضرورة لذلك . وإذا ما أجريت مشاورات غير رسمية بصدد جميع المسائل أيا كانت أهميتها ، فإن أعمال اللجنة لن تحرز أي تقدم . ومن ثم فإنه يحث الوفد الكوبي على عدم الاصرار على إجراء مشاورات غير رسمية حول مسألة إعادة تصنيف هذه الوظائف .

٥٠ - السيدة غواكوشيا (كوبا) : قالت إن من الضروري في المسائل المتعلقة بالميزانية أن تلتزم اللجنة بالإجراءات المعتمدة في القرار ٢١٣/٤١ وذلك بالعمل على اتخاذ قراراتها على أساس اتفاق أوسع ما يكون نطاقا . ولذلك فإن وفد كوبا لا يعترض في هذا الصدد على توصية اللجنة الاستشارية ولكنه يرى أن الاقتراح الذي قدمه الأمين العام في البداية كان واضحا وأن اعتماد مبلغ ٨٠٠ ١٢٠ دولار الذي طلبه له ما يبرره . ولذلك فإن مسألة تمويل هذه النفقات يجب أن ينظر فيها في مشاورات غير رسمية حتى يتسنى حل المسألة قبل القراءة الثانية للميزانية .

٥١ - السيد لوبيز (فنزويلا) : قال إن وفده كان يفضل اعتماد الاقتراح الذي قدمه الأمين العام في البداية . بيد أنه سيوافق على القرار الذي اتخذ بتمويل المبلغ المطلوب وهو ٨٠٠ ١٢٠ دولار من الاعتمادات المدرجة في إطار الباب ١٥ على أن يكون معلوما إنه إذا ما تعذر ذلك فإنه سوف تطلب اعتمادات اضافية عام ١٩٩١ . ونظرا لأنه سيجري النظر في مشاورات غير رسمية في مسألة الغاء وظيفة من الفئة العليا في الباب ١٥ ، فقد يصبح بالامكان النظر أيضا عند ذلك في المشكلة التي أثارها وفد كوبا .

٥٢ - السيد ايتكوييت (أوغندا) : قال إنه نظرا لأن اللجنة الاستشارية قد عدلت توصيتها الأولى ووافقت على إعادة تصنيف أربع وظائف مدرجة في الباب ١٥ ، فإن المبلغ الذي طلبه الأمين العام لهذا الغرض وهو ٨٠٠ ١٢٠ دولار ، ينبغي في نظر وفد أوغندا أن يضاف إلى الاعتمادات التي أوصت بها اللجنة الاستشارية لهذا الباب . وعلى أية حال فإن اللجنة الخامسة يجب أن تولي الاهتمام اللازم لاقتراح وفد كوبا كما ينبغي أن تنظر في مسألة استقطاع مبلغ ٨٠٠ ١٢٠ دولار آخذة في الاعتبار التوصية الجديدة التي أعربت عنها اللجنة الاستشارية فيما يتعلق بإعادة تصنيف هذه الوظائف الأربع .

٥٣ - السيد دانكوا (غانا) : قال إنه يود معرفة ما إذا كان مبلغ الـ ٨٠٠ ١٢٠ دولار قد أدرج أم لا ضمن الاعتماد المطلوب من اللجنة ابداء الرأي بمصده . وقال إنه فهم أن إجمالي الاعتمادات المطلوبة في إطار الباب ١٥ تبلغ ٨٠٠ ٦٥٤ ٧٨ دولار مع أخذ توصية اللجنة الاستشارية المتعلقة بإعادة تصنيف الوظائف ومصاريف السفر في الاعتبار . وطلب إلى الرئيس أن يحدد بوضوح المبلغ الذي يشمل قرار اللجنة .

٥٤ - الرئيس : ذكر بأن اللجنة قد اتخذت لتوها قرارين . ينص الأول على الموافقة على إعادة تصنيف الوظائف الذي اقترحه الأمين العام . وينص الثاني على موافقتها على توصية اللجنة الاستشارية بتغطية تكلفة إعادة التصنيف من الموارد المخصصة للباب ١٥ . وقد أوضحت الأمانة العامة من جانبها أنها ستعمل جاهدة على استقطاع مبلغ الـ ٨٠٠ ١٢٠ دولار من الاعتمادات المخصصة للباب ١٥ ، وإذا ما تعذر ذلك فإنها سوف تبلغ اللجنة عند النظر في تقرير أداء الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ . ولن يستقطع هذا المبلغ بأي حال من الأحوال من الاحتياطي ، لأن صندوق الاحتياطي غير مخصص لتغطية هذا النوع من النفقات . وإزاء ذلك ونظرا لأن الأمانة العامة قد قبلت استقطاع مبلغ ٨٠٠ ١٢٠ دولار من الاعتمادات المقررة ، فإنه لا يرى ضرورة إجراء مشاورات غير رسمية .

٥٥ - السيدة غواكوشيا (كوبا) : طلبت إلى ممثل الأمين العام تأكيد إمكانية الفعلية لاستقطاع مبلغ ٨٠٠ ١٢٠ دولار من الاعتمادات المدرجة في إطار الباب ١٥ .

٥٦ - السيد بودو (مدير شعبة تخطيط البرامج والميزانية) : حرص على ابداء ثلاث ملاحظات . أولا عندما يقبل اقتراح مقدم من الأمين العام ، فإن الاجراء المتبع هو إتاحة الموارد اللازمة لتنفيذ التدبير المقترح . ثانيا أوضحت الأمانة العامة أنها ستعمل ما في وسعها لتمويل مبلغ الـ ٨٠٠ ١٢٠ دولار بواسطة الاعتمادات التي أومت بها اللجنة الاستشارية ، على أن يكون معلوما ، إذا ما تعذر ذلك ، أنها ستبلغ اللجنة في نهاية فترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ . ولكن يجب أن يكون واضحا أن قبول الأمانة العامة هذا الأمر لا يشكل بأي حال من الأحوال سابقة يمكن الاستناد عليها فيما بعد للاصرار على تمويل نفقات اضافية أخرى بواسطة اعتمادات مقررة ، لأن ذلك غير ممكن . وإلا تم التشكيك في عملية تخطيط الميزانية بأسرها .

٥٧ - السيد دانكوا (غانا) : قال إنه غير مقتنع بأن قيمة الموارد التي أوصت بها اللجنة الاستشارية سوف تسمح بتنفيذ مقترحات الأمين العام . ولذلك فإنه يود توجيه بعض الأسئلة في هذا الشأن والحصول على إجابات تفصيلية ، ومن الأفضل في رأيه أن يتم ذلك في إطار مفاوضات غير رسمية .

٥٨ - الرئيس : قال إن جميع التفاصيل اللازمة سوف تقدم في أثناء القراءة الثانية للميزانية .

٥٩ - السيد كينشين (المملكة المتحدة) : قال إنه يود أن تجيب الأمانة العامة على السؤال الذي وجهه من قبل . وفضلا عن ذلك فإنه يود أيضا معرفة السبب في أن بعض النفقات المرتبطة بالأعداد لدورة المؤتمر القادمة قد أدرجت بوصفها نفقات غير متكررة لا بوصفها نفقات تتعلق بأنشطة ذات طابع دائم . وبالإمكان الحصول على إيضاحات في إطار مشاورات غير رسمية إذا ما رثيت ضرورة إجرائها . وقال إن وفده يرى أن من الطبيعي أن تبدي اللجنة الرأي على أساس توصية اللجنة الاستشارية ، وهذا هو الاجراء المعتاد .

٦٠ - السيد لعجوزي (الجزائر) : قال إن الجمعية العامة ما زالت صاحبة السيادة على قراراتها التي قد تخالف توصيات اللجنة الاستشارية .

٦١ - الرئيس : اقترح أن تبدي اللجنة الرأي بشأن الباب ١٥ في مجموعه .

٦٢ - الرئيس : قال إنه إذا لم يكن هناك اعتراض فسوف يعتبر أن اللجنة قررت تبني استنتاجات وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق بشأن الباب ١٥ (A/44/16) ، الفقرات ١٩٠ - ١٩٣ .

٦٣ - وقد تقرر ذلك .

٦٤ - تمت الموافقة في القراءة الاولى وبدون إجراء تصويت على توصية اللجنة الاستشارية بتخصيص اعتماد بمبلغ ٧٨ ٢٨٤ ٠٠٠ دولار في إطار الباب ١٥ لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ .

الباب ٣ - الشؤون السياسية والوصاية وإنهاء الاستعمار (تابع)

٦٥ - السيد لعجوزي (الجزائر) : طلب ، كما تقرر في الجلسة السابقة النظر في الباب ٣ بعد الباب ٢٩ لاعطاء الوفود الوقت اللازم لتحديد مواقفهم .

٦٦ - السيد ايتوكيت (اوغندا) : أيد ممثل الجزائر وأكد أن الوفود لم تتمكن بعد من الاحاطة علما بالمعلومات الهامة التي قدمتها الامانة العامة صباح هذا اليوم .

٦٧ - الرئيس : ذكر بأن المشاورات غير الرسمية بشأن الميزانية البرنامجية المقترحة في مجموعها لن تبدأ ما لم تبد اللجنة رأيها بشأن الباب ٣ في القراءة الاولى . وبوسعه قبول النظر في الباب ٣ بعد الباب ٢٩ إذا ما حصل من الوفود المعنية على تأكيد بأن اللجنة سوف تبدي رأيها بالفعل في الباب المشار إليه .

٦٨ - السيد لعجوزي (الجزائر) والسيد ايتوكيت (اوغندا) قالا إن وفديهما لا يمكن أن يتعهدا باسم جميع الوفود الاخرى . وهما يوافقان مبدئيا على أن تتخذ اللجنة قرارا قبل البدء في المشاورات غير الرسمية حول الميزانية البرنامجية المقترحة بأسرها ولكنهما يودان أن تتاح للوفود أولا امكانية النظر في الوثائق المعروضة عليها .

٦٩ - الرئيس : قال إنه يقبل أن تنظر اللجنة في الباب ٣ بعد الباب ٢٩ .

٧٠ - السيد بور (فرنسا) : أشاد بقرار الرئيس ، ولاحظ أن المعلومات التكميلية التي قدمت هذا اليوم من قبل الامانة العامة قد نشرت بلا رمز وباللغة الانكليزية فقط . وقال إنه يود في هذا الصدد أن تحترم الامانة العامة مبدأ المساواة بين اللغات الرسمية .

٧١ - السيد بودو (مدير شعبة تخطيط البرامج والميزانية) : أوضح أن الوثيقة المعنونة "معلومات اضافية مقدمة من الامانة العامة" ليست سوى المذكرات التي أعدتها الامانة العامة للرد على الوفود . ومركزها هو نفس مركز الكلمات التي أدلى بها ممثلو الامين العام والتي أتيحت لأعضاء اللجنة ، وليس بوسعه القول بما إذا كان من المستطاع اصدارها كوثائق رسمية (ورقات جلسات تعميم بلغتي العمل) بواسطة الاعتمادات المخصصة لذلك بالفعل .

٧٢ - السيد كينشين (المملكة المتحدة) : قال إنه فرق بالنسبة لوفده بين إعداد مذكرات الأمانة العامة باللغة الانكليزية أو اللغة الفرنسية .

٧٣ - السيد ناصر (مصر) : قال إنه يفضل طالما أن الأمر لا يتعلق إلا بوثائق غير رسمية ، أن تواصل الأمانة العامة إصدارها باللغة الانكليزية .

الباب ٢٩ - خدمات المؤتمرات والمكتبات

٧٤ - الرئيس : قال إن اللجنة أمامها فيما يتعلق بهذا الباب ، الوثائق التالية ، ضمن وثائق أخرى : تقرير وحدة التفتيش المشتركة المقدم بمذكرة من الأمين العام ، والمعنون : "من المشروع التجريبي للأقراص البصرية في مكتب الأمم المتحدة بجنيف إلى نظام للأقراص البصرية للأمم المتحدة" (A/44/684) ، وملاحظات الأمين العام في هذا الصدد A/44/684/Add.1 وتقرير الأمين العام عن خدمات المؤتمرات في فيينا (A/C.5//44/24) وتقرير اللجنة الاستشارية المتعلق بهذه الوثيقة الأخيرة ما زال تحت الطبع وسوف يصدر تحت الرمز A/44/7/Add.4 .

٧٥ - السيد بودو (مدير شعبة تخطيط البرامج والميزانية) : قال إن مضمون البرامج المدرجة في إطار هذا الباب لا يشمل سوى تغييرات طفيفة بالنسبة لفترة السنتين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ : وبعض العناوين هي التي طرأ عليها التغيير فقط . وفي ضوء طبيعة الأنشطة قيد الاستعراض لم يتقرر تحديد أولويات فيما بينها . أما فيما يتعلق بحجم الموارد الخارجة عن الميزانية ، فإن المبالغ المطلوبة تتعلق بالصندوق الاستئماني لقسم الترجمة الألمانية ، وصندوق الهبات المخصصة للمكتبة وخدمات الدعم لهيئات أخرى . ومن المقرر تمويل ٢٢ وظيفة من الموارد الخارجة عن الميزانية . فضلا عن ذلك يقترح الأمين العام إعادة تصنيف أربع وظائف فنية (وظيفتان من ف - ٤ إلى ف - ٥ ووظيفتان من ف - ٢ إلى ف - ٣) وإنشاء ست وظائف في شعبة تحرير الوثائق الرسمية ، وتحويل وظيفتين مؤقتتين قابلتين للتجديد إلى وظيفتين دائمتين وإلغاء ١١ وظيفة مؤقتة قابلة للتجديد . ولم تعترض اللجنة الاستشارية على أي من هذه الاقتراحات .

٧٦ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية) : قال إنه في ضوء التوصيات التي أعربت عنها اللجنة الاستشارية في الوشقيتين A/44/7 و A/44/7/Add.4 فإن اجمالي الاعتماد الموصى به من قبل اللجنة في إطار الباب ٢٩ يبلغ ٨٠٠ ٨٧٥ ٢٥٨ دولار . وقدم السيد مسيلي أولاً التقرير الأول للجنة الاستشارية فلاحظ أن الاعتماد المطلوب في إطار الباب قيد الاستعراض لا يتعلق إلا بخدمات المؤتمرات فسي المقر وفي جنيف وفي فيينا ؛ كما طلبت اعتمادات لموظفي اللغات والموظفين المؤقتين اللازمين للاجتماعات في الابواب ١١ إلى ١٤ و ١٨ و ١٩ (الفقرة ٢٩ - ٥) . ويشمل جدول الوظائف المقترح ٢٦٧ ٢ وظيفة دائمة (أي بزيادة صافية بلغت ٨ وظائف) منها ٨٩٠ وظيفة لغات (الفقرة ٢٩ - ٧) وإذا ما وضع في الاعتبار مبلغ ٣,٦ من ملايين دولارات الولايات المتحدة الأمريكية خصص لتمويل أنشطة مشتركة ؛ فإن الاعتماد المطلوب للموظفين المؤقتين اللازمين للاجتماعات يبلغ ٤٤,٣ مليون دولار (الفقرة ٢٩ - ١٠) .

٧٧ - ومضى قائلاً إن الأمين العام يقترح في إطار بند "التوجيه التنفيذي والادارة" اعتماد اجمالي يبلغ ثلاثة ملايين دولار . وبعد أن ناقشت اللجنة الاستشارية طويلاً هذا الموضوع أوصت مبدئياً للأسباب الموضحة في الفقرات ٢٩ - ٢٥ إلى ٢٩ - ٢٧ من تقريرها الأول ، بتخفيض المبلغ المطلوب إلى النصف مؤقتاً وإدراج النصف الآخر في إطار بند "الجهاز الإداري" لحين الحصول على مزيد من المعلومات (الفقرة ٢٩ - ٢٨) .

٧٨ - وفضلاً عن ذلك لاحظت اللجنة الاستشارية أن الامانة العامة لا تشير في أي مكان إلى الطريقة التي تنوي بها تنفيذ الفقرة ١٠ من قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤٣ ، والتي تطلب فيها الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، توصيات محددة لاستيعاب تكاليف الوظائف الـ ١٠٠ لغات ، التي قبلت إعادتها في مجال اللغات . كما لم يقدم الأمين العام تفسيراً للأسباب التي تحول دون الاستيعاب الكامل لهذه النفقات (الفقرة ٢٩ - ١٣) .

٧٩ - وقال إن اللجنة الاستشارية أشارت أيضاً إلى صعب أخرى واجهتها عند النظر في الباب ٢٩ (الفقرة ٢٩ - ١٤) وشرحت السبب الذي من أجله امتنعت بصورة عامة على الرغم من ذلك ، عن التوصية بتخفيض الاعتماد المطلوب (الفقرة ٢٩ - ١٦) . ويرجع جزء من المشكلة إلى الافتقار إلى احصاءات موثوق بها فيما يتعلق بحجم العمل . وتأسف اللجنة الاستشارية لأن التوصيات التي أعربت عنها في هذا الصدد لم تنفذ ، وهي تنتظر من

(السيد مسيلي)

الامانة العامة تقريراً عن هذه المسألة قبل نهاية عام ١٩٨٩ (الفقرة ٢٩ - ٢٢) . ولاحظ أنه قد يصبح بالإمكان تخفيض النفقات عن طريق جدول زمنية أفضل للاجتماعات ، والاصرار على أن تحترم مختلف الادارات المواعيد المحددة لارسال وثائقها إلى خدمات المؤتمرات .

٨٠ - ومضى قائلاً إن اللجنة الاستشارية توصي بالموافقة على اعتماد ٢,٩ من ملايين الدولارات مطلوبة لشراء معدات للمكاتب (الفقرة ٢٩ - ٣١) . بيد أنه نظراً لعدم الحصول على تفسيرات كافية فيما يتعلق بالطريقة التي تم بها حساب الاعتماد المقرر لاستبدال هذا النوع من المعدات ، فإن اللجنة توصي بتخفيض التقدير المطلوب لهذا البند ، بمبلغ ١٥٠ ٥٠٠ دولار (الفقرة ٢٩ - ٣٣) .

٨١ - وأردف قائلاً إن الأمين العام قدم معلومات تكميلية تحت الرمز A/C.5/44/24 ، ولذلك أعربت اللجنة الاستشارية عن ملاحظات وتوصيات جديدة في الوثيقة A/44/7/Add.4 . وقالت اللجنة في الجزء الأول المكرس لامكانية انشاء الخدمات الموحدة للمؤتمرات فيينا ، أنها تؤيد تماماً وجهات النظر التي أعرب عنها الأمين العام في هذا الصدد ، وترى أن الأمم المتحدة هي أنسب جهة لتحمل مسؤولية هذه الخدمات ، وأومت الجمعية العامة بأن تطلب إلى الأمين العام اجراء سلسلة جديدة من المشاورات في أقرب وقت ممكن مع جميع الاطراف المعنية (الفقرة ٤) .

٨٢ - وفي الجزء الثاني من تقريرها ، أوضحت اللجنة الاسباب التي ترى من أجلها ان المعلومات التكميلية المقدمة من الأمين العام غير مرضية تماماً في نظرها . وفيما يتعلق بحجم الترجمة التي انجزت في فيينا في الفترة من ١٩٨٦ إلى ١٩٨٨ مثلاً ، وأوضحت الامانة العامة أن الاحصاءات الواردة في الفقرة ١٦ من الوثيقة A/C.5/44/24 تختلف عن تلك الواردة في الميزانية البرنامجية لأنها تشمل أعمال الترجمة التعاقدية . واللجنة الاستشارية لا ترى السبب الذي لم تدرج من أجله في الاحصاءات الاولى . وفضلاً عن ذلك وإذا ما تم الرجوع إلى الميزانية البرنامجية المقترحة للأمم المتحدة أو منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، فإنها لا تشمل اجمالي نفقات تشغيل دائرتي اللغات المشتركة . ويبدو أيضاً أنه لا يوجد تنسيق بين المنظمتين فيما يتعلق بالتكاليف التقديرية للخدمات الموزعة بينهما (الفقرتان ٨ و ٩) .

(السيد مسيلي)

٨٢ - وقال إن اللجنة الاستشارية قررت ، تمسكا بموقفها المشار إليه في الفقرة ٢٩ - ١٦ من تقريرها الأول ، عدم الاعتراض على إعادة مبلغ الـ ١,٥ مليون دولار الذي كانت قد أوصت في البداية بتخفيضه من إجمالي الاعتماد المقدّر للموظفين المؤقتين اللّازمين للاجتماعات . وأكد أن إجمالي هذا الاعتماد (٢ ملايين دولار) يجب أن يرد في إطار بند "الجهاز الإداري" المقر (الفقرة - ١٠) . فضلا عن ذلك ، وإزاء التحفظات المشار إليها في الفقرتين ٧ و ٩ من تقريرها ، فإن اللجنة توصي بعدم التصرف في المبلغ المعاد (١,٥ مليون دولار) دون طلب موافقتها في إطار النظر في التقرير الأول عن أداء الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ . وسوف تعرب اللجنة عن توصيتها آخذة في الاعتبار القواعد المنقحة المطبقة على موظفي خدمات المؤتمرات ، والجدول الزمني للاجتماعات والايضاحات التي سوف تحصل عليها بشأن النقاط التي أشارتها في الوثيقة A/44/7/Add.4 (الفقرة - ١١) .

رفعت الجلسة الساعة ١٣/١٠